رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر الأخضري)مكتمل(

شرح مختصر الأخضري | | 31- من قوله:)ومن زاد السورة في الركعتين(| | الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل المرسلين وخاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس - 00:00:05

والثالثة عشر للتعليق على كتاب الاخطر وصلنا الى كل الوليد رحمه الله تعالى ومن زاد السورة اعطيني الاخيرتين فلا سجود عليه. زيادة السورة في الركعتين الاخيرتين لا يلزم منها آآ - 00:00:15

السجود ومن سمع ذكر محمد صلى الله عليه وسلم في الصلاة فصلى عليه فلا شيء عليه سواء كان ساهيا او عامدا او قائما او جالس من سمع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة. فصلى عليه فقال صلى الله عليه وسلم - 00:00:35

فلا شيء عليه فلا يلزمه شيء في قوله صلى الله عليه وسلم لان هذا من جنس الدعاء والدعاء من اه التي هي من جنس الصلاة فالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم دعاء - 00:00:59

والدعاء من جنس الصلاة من جنس ما يفعل في الصلاة لان الصلاة اه اقوالها اما قراءة او تسبيح او دعاء فالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من جنس هذا - 00:01:17

فلا تضر ولو كان ساهيا او عامدا وسواء كان قائما او جالسا اذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم على اي هيئة فانه لا حرج في ذلك ومن قرأ سورتين فاكثر في ركعة واحدة او خرج من سورة الى سورة - 00:01:35

وركع قبل تمام السورة فلا شعره ذكر الانسان سورتين اذا اكثرا في ركعة واحدة لا بأس قرعتها مثلا سورة الاخلاص والفلق في الركعة الاولى لا بأس اذا قرأ الانسان سورتين في ركعة واحدة لا شيء عليه هذا لا حرج فيه - 00:01:54

وكذلك اذا خرج من سورة الى سورة اخرى قرأ جزءا من سورة ثم خرج الى جزء من سورة اخرى فهذا ايضا لا سجود عليه وكذلك ايضا اذا ركع قبل تمام السورة لا يلزم اتمام السورة - 00:02:19

فاقل ما يجزئ من ذلك هو اية لان المراد هو قراءة ما تيسر من القرآن وهذا لا يشترط فيه ان يكون سورة تامة وقالوا تجزئ فيه اية ولكنهم اتفقوا على ان البسملة لا تجزئ فيه - 00:02:39

لماذا؟ لان الموضع المتفق على قرآنيتها فيه ليست اية فيه وانما هي جزء اية وهو الوارد في سورة النمل انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم. فبسم الله الرحمن الرحيم هنا ليست اية تامة وانما هي جزء اية - 00:03:03

واعمل بسملة المكتوبة في فواتح الصور فلم يتفقوا على انها من القرآن في هذا الموضع اذا قال آآ او ركعة قبل اتمام السورة فلا شيء عليه في جميع ذلك اي في هذه المسائل المذكورة - 00:03:23

آآ من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم او قراءة السورتين في ركعة او الخروج من سورة الى اخرى او بالركوع قبل اتمام السورة فهذه المسائل جميعا ان لا شيء فيها لا يلزم فيها سجود - 00:03:42

ومن اشار في صلاته بيده او رأسه فلا شيء عليه اذا اشار الانسان في الصلاة بيده او برأسه فلا شيء عليه ومن كرر الفاتحة ساهيا سجد بعد السلام اذا كرر الانسان الفاتحة سهوا قرأها مرتين سهوا - 00:04:00

فانه يسجد بعد السلام بخلاف تكرار السورة فانه لا شيء فيه تكرار السورة لا شيء فيها واما تكرار الفاتحة فانه يلزم منه البعد وان كان

عامدا فالظاهر البطلان من كرر الفاتحة متعمدا - 00:04:24
هل تبطل صلاته ام لا؟ استظهر البطلان وفي المسألة خلاف وذلك انه لا خلاف بينهم في ان زيادة الركن الفعلي تعمدا مبطلة فمن سجد ثلاث سجدات في ركعة متعمدا بطلت صلاته - 00:04:47
لكن الركن القولي مختلف فيه هو الركن القولي الذي تصور الزيادة فيه هو الفاتح. لان اركان الصلاة القولية ثلاثة هي التكبير تكبيرة الاحرام والفاتحة والسلام اما السلام فتكراره من كرره في التسلية الثانية ستكون خارج الصلاة - 00:05:08
فلا ينبني عليها شيء وتكرار تكبيرة الاحرام يعني رفض النية ومعناه ان التكملة الاولى رفضت لان لان تكبيرة الاحرام المراد بها ماذا؟ المراد بها الدخول في الصلاة. فانت اذا كبرت مرة ثانية فمعناه انك رفضت - 00:05:35
تكبيرته الاولى ازا الذي يتصور فيه تعمد الركن القولي وهل مثلا يقال هل ينبني عليه سجودا ام لا هو الفاتحة فمن تعمد تكرار الفاتحة فاختلفوا قيل تبطل بتعمده وقيل لا تبطل - 00:05:53
واما تعمد تكرار السورة فلا خلاف في انه مجزئ وانه لا يلزم منه شيء فيمكن ان يقرأ الانسان اه سورة الواحدة اه مرتين ويمكن ان يقرأ سورتين وفي الصحيح ان رجلا - 00:06:20
كان يصلي باصحابه بالمدينة فكان تقرأ في كل سورة سورة الاخلاص ثم يقرأ سورة بعدها فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال اني احبها انها صفة الرحمة. فقال حبك اياها ادخلك الجنة. فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ان يقرأ سورتين - 00:06:38
في ركعة فهذا جائز يجوز قراءة سورتين في ركعة ويجوز تكرار السورة اه هذا لا اشكال فيه والخلاف انما هو في تكرار الفاتحة هل يبطل او لا يبطل؟ اذا كررها سهوا - 00:07:01
فانه يسجد واذا كررها عمدا فاستظهر الشيخ هنا البطلان وفي المسألة خلاف داخل المذهب. بسم الله ومن تذكر السورة بعد انحنائه الى الركوع. فلا يرجع اليها اذا تذكر الانسان السورة بعد ان انحنى الى الركوع - 00:07:18
فانه لا يرجع اليها. لانه لا يرجع من السنة اه لا يرجع من الفريضة الى السنة اصل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نسي جلوس الوسط لم يرجع من القيام. النبي صلى الله عليه وسلم اثبت انه نسي جلوس الوسط حتى قام - 00:07:44
ثم تمادى في صلاته وسجد قبل السلام. فعلمنا انه لا يرجع من الفريضة الى السنة. فكذلك وان كان الناس التي سنذكر ان هذه المسألة آآ ان آآ الخلافة داخل المذهب - 00:08:12
موجود وهو اه الرجوع لجلوس الوسط سيأتي حكمه. ولكن بالنسبة للسورة لا يرجع لها من الركوع قطعا واذا بطلت ومن تذكر السر او الجهر قبل الركوع اعاد القراءة اذا قرأ - 00:08:31
سرجا في محل الجهر او جهرا في محل السر ثم تيكر ذلك قبل ان يركع فانه يعيد القراءة فان كان ذلك في السورة وحدها اعادها ولا سجود عليه. اذا كان الجهر او السر الناقص - 00:08:52
هو في السورة فقط فانه يعيد السورة بما يقتضيه الحال من جهر او سر ولا لا سجود عليه لان الذي حصل منه هو تكرارا للسورة وقد قدمنا ان تكرار السورة اه اه لا شيء فيه - 00:09:13
ولا سجود عليه. وان كان في الفاتحة اعادها وسجد بعد السلام. اذا كان السهو الذي وقع له في عدم الجهر او عدم السر في محله هو في الفاتحة فانه يعيد حينئذ - 00:09:32
القراءة ما لم يركع. ولكنه يسجد هنا لان الفاتحة لا يشرع تكرارها. ليست كالسورة سورة يشرع تكرارها لكن الفاتحة لا يشرع تكرارها وهو اذا قرأها جهرا بعد ان كان قد اصر بها فقد كررها - 00:09:53
والعكس ايضا فجهره بها مرة ثانية او اصراره بعد ان قرأها على هيئة اخرى. هذا يلزمه تكرارها. هذا التكرار بالنسبة للسورة لا اشكال فيه لانه يساوي تكرار السورة وتكرار السورة اه قد قدمناه انه لا سجود فيه. لكن بالنسبة للفاتحة فانه يسجد بعد - 00:10:12
السلام بسم الله وان فات بالركوع سجد لترك الجهر قبل السلام ولترك السر بعد السلام اذا نسي سها فجهر في محل السر او اسر في محل الجهر ولم ينتبه حتى ركع. الان لم يعد بامكانه ان يتدارك الجهر ولا السر. ماذا يفعل؟ واصل صلاته - 00:10:32

لكن اذا كان قد اسر في محل الجهر فانه يسجد قبل السلام. واذا كان قد جهر في محل السر فانه يسجد بعد السلام. اذا هامنا قوله وان فات ان فاتت لا في الجهر والسر - 00:11:01

الركوع سجد لترك الجهر قبل السلام ولترك السر بعد السلام سواء كان من الفاتحة او السورة وحدها سواء كان ذلك في الفاتحة او السورة ومن ضحك في الصلاة بطلت سواء كان ساهيا او عامدا - 00:11:21

من ضحك في الصلاة بطلت صلاته سواء كان ساهيا او عامدا ولا يضحك في الصلاة الا غافل متلاعب الضحك في الصلاة مناف للخشوع الذي فرضت صلاته من اجله. فالصلاة هي مناجاة للبارئ سبحانه وتعالى. ينبغي للانسان ان - 00:11:43

احترافها معنى القربة ومعنى مناجاة الباري سبحانه وتعالى واجلال الله سبحانه وتعالى وهذا مناف للضحك فالضحك في الصلاة لا يحصل الا من غافل متلاعب وهو دليل على عدم احترام حرمات الله تعالى وعدم تعظيم حرمات الله - 00:12:05

والمؤمن اذا قام للصلاة اعرض بقلبه عن كل ما سوى الله سبحانه وترك الدنيا وما فيها يعني ان المؤمن التقي اذا قام للصلاة اعرض بقلبه عن كل ما سوى الله سبحانه وتعالى - 00:12:30

فلا يستحضر امور الدنيا ولا ينشغل باله بامور حياته بل ينيب الى الله سبحانه وتعالى ويستشعر مراقبته ومناجاته وانه واقف بين يدي الله سبحانه وتعالى فيحصل منه خشوع وانابة لله سبحانه وتعالى واقبال على صلاته وعباده - 00:12:47

فهذا حال المؤمن التقي وهذا هو الخشوع الذي قدمنا الكلام عليه وحكمه مختلف فيه في المذهب واستظهر ابن رشد انه واجب لكن لا تبطل الصلاة بتركها فيلغز به. فيقال ما هو الواجب الذي لا تبطل الصلاة بتركه. ومعنى لا تبطلوا معناه انها - 00:13:13

لا تعاد ولا يلزم قضاؤها لكن ليس المعنى انها تكون كاملة او مقبولة فانما يكون قبولها والاجر فيها بحسب حضور آآ المصلي الانسان لا يحصل له من اجر الصلاة الا ما عقل - 00:13:43

ان العبد ليصلي الصلاة وما كتب له سوى ثلثها او قال سوى نصفها ثلثها ربعها سدسها سدسها سبعها ثمنها تسعها انشرها بسبب انه لم يحضر فيها قال حتى احضر بقلبه جلال الله سبحانه وتعالى وعظمته. ويرتعد قلبه وترهب نفسه من هيبة الله جل جلاله - 00:14:04

فهذه صلاة المتقين - 00:14:31